
الدرس الحادي و الثمانون: من كتاب البيوع و التجارات من منتدى ابن الجارود رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

**الدرس الحادي و الثمانون: من كتاب البيوع و التجارات من منتدى ابن الجارود
رحمه الله**

باب اللقطة والضوابط

668 - حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي، قال: ثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن غفلة، قال: وجدت سوطا فأخذته فعاب ذلك علي زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فقالت: إن وجدت صاحبه دفعت إلية وإلا استمتعت به قال: فذكرت ذلك ل أبي بن كعب رضي الله عنه قال: أحسنت، وجدت صرة فأتت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «**عرفها**» ، «**فعرفتها سنة** فلم أجدها يعرفها ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «**عرفها**» ، «**فعرفتها سنة** فلم أجدها يعرفها، فقال: «**اعلم عدتها ووعاءها**
ووكانها فإن جاء صاحبها فادفعها إليه إلا فاستمتع بها»

669 - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أن ابن وهب، أخبرهم قال: ثني الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهنمي ، رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال: «**عرفتها سنة، فإن لم تعرف فاعرف عفاصها ووكانها ثم كلها فإن جاء صاحبها فادعها إليه**»

670 - أخبرنا ابن عبد الحكم، أن ابن وهب، أخبرهم قال: أخبرني عمرو بن الحارث،

وهو شام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رضي الله عنهم أن رجلاً من مزينة أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: كيف ترى في ما يوجد في الطريق الميتاء وفي القرية المسكونة، قال: « عرفه سنة فإن جاء بأغبيه فادفعه إليه إلا فشألك بها وإن جاء طالبها يوماً من الدهر فأدتها إليه وما كان في الطريق غير الميتاء أو القرية غير المسكونة ففديه وفي الركاز الخامس »

671 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن مطرف، عن عياض بن حمار ، رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « من التقى لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فإن جاء صاحبها فهو أحق بها إلا فهو مال الله يottiه من يشاء »

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش

ليلة الأحد 6 ربيع الثاني 1439 هجرية